

ملحق تكميلي

للسياسة الوطنية للحماية من الأذى

إدارة الإبلاغ والرد والحالات

إجراءات الإبلاغ لحماية الأطفال والشباب والراشدين من الأذى لمختلف التجمعات والأنشطة الكشفية

تقديم عام

لم يكن مصطلح الحماية من الأذى وما يتضمن من حماية للأطفال والشباب والبيئة الامنة لكل التجمعات والأنشطة الكشفية مطروحاً بشكل كبير قبل عقود، وقد كانت مختلف الهيئات تعتمد على الأعراف والتقاليد والقوانين التي تنظم حقوق الطفل والشباب في مجتمعه، قبل أن ينشأ توجه عالمي تشرف عليه المنظمة الكشفية العالمية وكل هيكلها والمصادقة على كل القرارات الملزمة لحماية الأطفال والشباب نحو فهم أعمق لأهمية الحماية من الأذى وبذل الجهود اللازمة لمنع استغلالهم أو الإساءة لهم.

وتتمثل رؤية الجامعة الوطنية للكشافة المغربية بكل مكوناتها من أجل حماية الطفولة والشباب والمنتسبين والمتطوعين مروراً بالعاملين الى كافة الفرقاء والشركاء نحو عالم أفضل يتمكن فيه جميع الأطفال والشباب من العنف والاستغلال وسوء المعاملة والإهمال والممارسات الضارة، بتوافق تام مع كل المعاهدات الدولية التي صادق عليها المغرب خاصة حقوق الطفل وكل البرتوكولات الإضافية وغيرها من المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان والمعاهدات الإنسانية والاتفاقيات والقوانين الوطنية.

لذلك تم إضافة ملحق تكميلي للسياسة الوطنية للحماية من الأذى ومدونة السلوك التي صادق عليها المكتب الجامعي وتعتبر هذه الإجراءات والتدابير ملزمة للجميع .

غاياتنا من إجراءات الاستجابة والإبلاغ .

- . **منع التعرض للعنف :** من الأهداف الرئيسية لسياساتنا وبرامج حماية الأفراد هو منع التعرض للعنف بكل أشكاله، سواء العنف الجسدي أو اللفظي أو تواجد الأطفال في أماكن من المحتمل تعرضهم فيها للعنف..
- . **منع التعرض للإساءة :** بمعنى القيام بجميع الجهود التي من شأنها منع تعرض الأطفال والافراد للإساءة الجسدية أو النفسية أو العاطفية أو الاجتماعية مهما كان شكل هذه الإساءة، مثل الإساءة على أساس النوع أو العرق أو المذهب أو الخصائص الشخصية كالشكل ...
- . **منع التعرض للإهمال وسوء المعاملة :** أسباب كثيرة تؤدي لتعرض الأطفال والافراد لسوء المعاملة ، ومن أهداف حماية الطفل هو منع تعرض الأطفال للإهمال الصحي أو الغذائي أو العاطفي أو النفسي أو التعليمي، أو سوء المعاملة كالعنف أو الاستغلال أو الإهانة....
- . **ضمان التعبير عن كل المخاوف تجاه الأفراد بصفة عامة او أي سلوك غير لائق.**

لذلك مهم أن نعرف الهدف من الإبلاغ كل ما سبق وبصفة عامة توفير

بيئة امنة لكل الافراد في جميع الأنشطة والتجمعات الكشفية .

ولبلوغ هذه الغايات تضع الجامعة الوطنية للكشافة المغربية الكثير من التدابير والإجراءات، لضمان السرية والموضوعية في جميع المراحل تشرف عليها المفوضية الجامعية للحماية من الأذى يمكن أن تختصر في ثلاثة مقومات شاملة:

- . **الاستجابة :** بمعنى الاستجابة الفورية لأي حالات مؤذية يتعرض لها الأطفال والافراد سواء الإساءة أو العنف أو الاستغلال أو الإهمال،

وتوفير الطرق والوسائل المناسبة للتعرف على هذه الحالات والوصول لجميع الأطفال في جميع الأنشطة، والقيام بما يلزم لحمايتهم في هذه الحالات بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات المعنية الحكومية وغير الحكومية سواء التعليمية أو الصحية أو القانونية أو الإنسانية.

. **التمكين :** يقصد بالتمكين توفير الشروط والمتطلبات اللازمة ليتمكن الأطفال من بلوغ حقوقهم، مثل التبليغ عن حالات الإساءة أو الاستضعاف أو الاستغلال التي يتعرض لها الأطفال، والاستجابة السريعة لمثل هذه الحالات.

. **الشراكة :** يقصد بالشراكة في إطار سياسات حماية الطفل هو التعاون بين الجامعة الوطنية للكشفية المغربية وكل أجهزة الدولة والقطاعات المعنية أو أي جهات داعمة أو متخصصة للوصول لجميع الأطفال وتوفير ما يلزم لحمايتهم ودعمهم وحفظ حقوقهم.

خطوات الإبلاغ عن الأذى

- التعرف على علامات الأذى

مثل : الكدمات، الخوف المفرط، الانعزال، سلوك غير اعتيادي، إفصاح الطفل عن واقعة معينة...

- التوثيق المبدئي

- تسجيل ملاحظات دقيقة وموضوعية دون إصدار أحكام.
- تدوين الوقت والمكان وطبيعة الحادث وأسماء الأطراف المعنية إن أمكن

- الإبلاغ الفوري

إبلاغ القائد المسؤول عن الحماية أو المسؤول المباشر في التجمع الكشفي. في الحالات الحرجة ، إشعار السلطات المختصة (الشرطة، حماية الطفولة)

- ملء استمارة التبليغ الرسمية :

معلومات الطفل والجهة المبلّغة، نوع الأذى، وصف دقيق للحادثة (انظر النموذج رفقته)
الإحالة للجهات المختصة ... (اللجنة الوطنية، خدمات حماية الطفولة، أو النيابة العامة.)

مبادئ توجيهية أثناء الإبلاغ :

- السرية : الحفاظ على خصوصية الطفل -
- عدم المواجهة : لا تُواجه الشخص المتهم أو الطفل أثناء التبليغ -
- سلامة الطفل أولاً : تُعطى الأولوية القصوى لحياته -

المتابعة بعد الإبلاغ

- تقديم الدعم النفسي للطفل
- إشراك الأسرة إن كان ذلك في مصلحته
- اتخاذ إجراءات إدارية داخل التجمع
- تقديم تقارير دورية حول تطور الوضع

تكوين وتوعية القادة :

- إلزام جميع القادة بالاطلاع على سياسة الحماية من الأذى
- اجتياز الإختبارات أو التداريب المعتمدة ,
- التوقيع على مدونة السلوك الخاصة بحماية الطفل

نطاق إجراءات الإبلاغ :

يشمل جميع الاحداث الكشفية التداريب الأنشطة ورش عمل.....
يشمل أيضا الإجراءات التي يتم اتخاذها لتقديم الشكاوي والتقارير وكيفية التعامل معها

طرق الإبلاغ :

1. الإبلاغ الشفوي: يمكن الإبلاغ عن طريق التحدث مباشرة مع الشخص المسؤول عن الهيئة أو القائد المباشر أو أعضاء الحماية من الأذى / فريق الاذان الصاغية/صندوق الشكايات ...وكذلك السلطات والجهات المختصة والقطاعات الشريكة

2. الإبلاغ الكتابي: يمكن الإبلاغ عن طريق إرسال رسالة إلكترونية أو خطاب أو نموذج إبلاغ مخصص.

3. نظام الإبلاغ الإلكتروني: يمكن استخدام نظام إبلاغ إلكتروني مخصص لتلقي البلاغات والشكاوى.

4. الهاتف: يمكن الإبلاغ عن طريق الاتصال بالرقم المخصص للإبلاغ.

إجراءات الإبلاغ :

1. تحديد المعلومات: يجب تحديد المعلومات الضرورية التي يجب الإبلاغ عنها، مثل التفاصيل حول الحادث أو المشكلة.

2. تحديد الشخص المسؤول: يجب تحديد الشخص المسؤول الذي يجب الإبلاغ إليه.

3. تقديم المعلومات: يجب تقديم المعلومات الضرورية بطريقة واضحة ومفصلة.

4. تتبع الإبلاغ: يجب تتبع الإبلاغ لضمان اتخاذ الإجراءات اللازمة.

أفضل الممارسات للإبلاغ :

1. كن واضحًا ومحددًا: يجب أن يكون الإبلاغ واضحًا ومحددًا، مع تقديم تفاصيل كافية حول الحادث أو المشكلة.

2. كن دقيقًا: يجب أن يكون الإبلاغ دقيقًا، مع تجنب الأخطاء أو المعلومات غير الدقيقة.

3. كن محترمًا: يجب أن يكون الإبلاغ محترمًا، مع تجنب اللغة أو السلوك غير اللائق.

4. تابع الإبلاغ: يجب تتبع الإبلاغ لضمان اتخاذ الإجراءات اللازمة.

بشكل عام، يجب أن يكون الإبلاغ فعالاً ومحددًا، مع تقديم المعلومات الضرورية بطريقة واضحة ومفصلة .

مرفقات داعمة :

- وثيقة استمارة التبليغ / الإبلاغ .

معلومات هامة :

رقم الخط المباشر: 0724211270

1 - إدارة الجامعة الوطنية للكشفية المغربية.....

2- المنسق الوطني للحماية من الأذى :

الاسم : أحمد المامي . الهاتف : 0662167507

3 - المستشار الدولي للحماية من الأذى :

الاسم : محمد برهاني . الهاتف: 0663192720

4- البريد الالكتروني : fnsn.abri.maltraitance@gmail.com

5- الأطر الداعمة المختصة :

الشؤون القانونية والقضائية : الأستاذ مراد السموني

المواكبة النفسية والمصاحبة : كريم الشكري محسين

الدعم النفسي والعلاج السلوكي : بديعة معاشي.

مدراء الحالات :

أعضاء فريق الحماية من الأذى المفوضية الجامعية المختصين في مراحل التسلسل المنطقي للحالات التي تمر عبر الاتي :

تسليم البلاغات والاقرار: **القائدة سعاد الشرقاوي**

الاستجابة السريعة للبلاغات والحوادث : **القائد خالد العرايشي**

مراجعة المعلومات : **القائد المهدي الشاوي**

التواصل مع أصحاب المصلحة : **القائد أشرف زكي**

اتخاذ القرار بشأن الاستجابة: **القادة المامي أحمد - العربي ثابت**

